

سنن البيهقي الكبرى

3643 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا أبو زرعة
الدمشقي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب مولى بن عباس عن
بن عباس قال قال ٧ جلست إلى عمر بن الخطاب Bه فذكر الحديث كما مضى عن أبي عبد الله وفيه عن
عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي A يقول إذا شك أحدكم في صلاته فشك في الواحدة
والثنتين فليجعلها واحدة وإذا شك في الاثنتين والثلاث فليجعلها اثنتين وإذا شك في الثلاث
والأربع فليجعلها ثلاثا حتى يكون الوهم في الزيادة ويسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم يسلم